

الفصول المهمة في أصول الأئمة

[453] كتاب الغصب أبواب باب 1 (2261) 1 - قال عليه السلام: من خان جاره شبرا من الارض (1) جعله $\square$ طوقا في عنقه من تخوم الارض السابعة، إلا أن يتوب. (2262) 2 - وعن المهدي عليه السلام: لا يحل لاحد أن يتصرف في مال غيره

_____ الباب 1 فيه حديثان 1 - الوسائل، كتاب

الغصب، الباب 1 (باب تحريمه ووجوب رد المغصوب إلى مالكه). الجديد، 25: 386 / 2 (32188)، القديم، 17: 309 / 2. نقله عن الفقيه: 4: 12 / 1، الباب 1، باب ذكر جمل من مناهى النبي صلى الله عليه وآله. في الوسائل:... السابعة حتى يلقي $\square$ يوم القيامة مطوقا، إلا أن يتوب ويرجع. (1) هذا الكلام كله مجاز لانه يلزم تكليف ما لا يطاق، سمع منه (م). 2 - الوسائل، نفس المصدر. الجديد، 25: 386 / 4 (32190)، القديم، 17: 309 / 4. وكذا في الوسائل، كتاب الخمس، أبواب الانفال وما يختص بالامام عليه السلام، الباب 3، الحديث 7.
